

## تفسير السمعاني

@ 265 @ .

( ^ الأولين ( 38 ) وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله □ فإن انتهوا فإن □ بما يعملون بصير ( 39 ) وإن تولوا فاعلموا أن □ مولاكم نعم المولى ونعم النصير ( 40 ) واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن □ خمسهُ ولِلرّسول ولذِي القربى واليتامى ) \* \* \* \* معاذ الرازي - رحمه □ - إيمان لم يعجز عن هدم كفر قبله فمتى يعجز عن هدم ذنب بعده ! . ( ^ وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين ) قيل : سنة الأولين : أن يصل عذاب الدنيا بعقوبة الآخرة . .

قوله تعالى : ( ^ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ) أي : لا يكون شرك ( ^ ويكون الدين كله □ فإن انتهوا فإن □ بما تعملون بصير وإن تولوا فاعلموا أن □ مولاكم نعم المولى ونعم النصير ) فالمولى : القيم بالأمور ، والنصير : الناصر . . قوله تعالى : ( ^ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن □ خمسهُ ولِلرّسول ) الآية . . اختلف العلماء في الغنيمة والفيء ؛ فأحد القولين : أنهما سواء ، وهو المال المأخوذ من الكفار على وجه القهر . .

والقول الثاني - وهو الأصح - : أنهما مختلفان ، والفرق بينهما : أن الغنيمة : هي المال المأخوذ من الكفار على وجه العنوة بإيجاف الخيل والركاب ، والفيء : هو المال المأخوذ من غير إيجاف خيل ولا ركاب . . وهذا القول منقول عن سفيان الثوري ، والشافعي - رضي □ عنهما - وغيرهما . . ( ^ فإن □ ) أكثر المفسرين على أن قوله : ( ^ □ ) افتتاح كلام ، وليس □ سهم منفرد ؛ بل سهم □ وسهم الرسول واحد . .

وفيه قول آخر : أن □ سهمها يصرف إلى الكعبة . وقد روي أن الحسن بن محمد بن الحنفية سئل عن هذه الآية فقال : قوله ( ^ فإن □ خمسة ) افتتاح كلام ، □ الدنيا والآخرة . وعن أبي العالية الرياحي قال : ' كان رسول □ يقسم الغنيمة على